

المشهورات وهي قضايا يعترف لها جميع
الناس وسبب شهرتها فيما بينهم اما
استماطا على مصلحة عامة كقولنا العبد
حسن والتظلم قبيح واما ما في طباعهم
من الرقة لقولنا مراعاة الضعفا محمود
واما ما فيهم من الحمية اي العيرة كقولنا
كشف العورة مذموم واما الفعل المضم
من عادات كفتح دمع الحيوانات عند
اهل الحضد وعدم فحمة عند غيرهم او من
شرايع واداب كالامور الشرعية وغيرها
وربما تبلغ الشهرة بحيث يكتسب بالاوليات
ويفرق بينهما بان الانسان لو فرض لنفسه
خالية عن جميع الامور المعايير لعقله حكم
بالاوليات دون المشهورات وهي قد
تكون صادقة وقد تكون كاذبة بخلاف
الاوليات ولكل قوم مشهورات بحسب
عاداتهم وادابهم ولكل صناعة اليقظة
مشهورات بحسب صناعاتهم ومنها
المسلمات وهي قضايا نسلم من الخصم وينبغي

عليها

عليها الكلام لدفعه سو كانت مسامة
فما بيننا خاصة اوير اهل علم لنسلم
الفقهاء مسائل اصول الفقه كالاستدراك
الفقيه على وجوب الركوة في حلي الباقية
لقوله عليه الصلاة والسلام في الحلي
ركوع فلو قال هذا الخير واحدا ولا نسلم
له حجة فنقول له قد ثبت هذا في علم
اصول الفقه ولا بد ان نأخذ ههنا سبلا
والقياس المسلم من المشهورات يسمى
جدا والغرض منه الرام الخصم واقتناع
من هو قاصر عن ادراك مقدمات
البرهان ومنها المقبولات وهي قضايا
تؤخذ من العقيدة كقضية اما لا امر سماوي
من المعجزات والكرامات كالانبياء والاوليا
واما اختصاصه بمزيد عقل ودين كاهل
العلم والزهد وهي نافعة جدا في تعظيم
امر الله والشفقة على خلق الله ومنها
المظنونيات وهي قضايا يحكم بها حكاما
مع تجوز تقييدها لاولنا فلا يظن بالليل

الخصم